فاعله فجعلوا الكلام جملةً واحدةً ويكون المعنى ان ما يترك صدقةً لا يورث
وهذا تحريف يخرج الكلام عن نمط الاختصاص الذى دل عليه قوله
فى بعض الطرق نحن معاشر الانبيا لا نورث ويعود الكلام الى
ما حرّفوه الى امر لا يختص به الانبيا لان احاد الامة اذا وقفوا
اموالهم او جعلوها صدقةً انقطع حق الورثة عنها فهذا من
تجاهلهم او تجاهلهم وقد اورده بعض اكابر الامامية على القاضى
شاذان صاحب القاضى ابى الطيب فقال اى القاضى شاذان وكان
ضعيف العربية قويًا فى علم الخلاف لا اعرف نصب صدقةً من
رفعها ولا احتاج الى علمه فانه لا يخفى عليك ان فاطمة وعليًا
من افصح العرب لا تبلغ انت ولا امثالك الى ذلك منهما فلو
كانت لهما حجة فيما لحظته لابدياها حينئذ لابى بكر فسكت
ولم يحر جوابًا وانما فعل الامامية ذلك لما يلزمهم على رواية
الجمهور من فساد مذهبهم لانهم يقولون بانه صلى الله عليه وسلم
يورث كما يورث غيره من عموم المسلمين لعموم الاية الكريمة
وذهب النحاس الى انه يصح النصب على الحال وانكره القاضى
لتاييده مذهب الامامية لكن قدره ابن مالك ما تركناه
متروك صدقةً فحذف الخبر وبقى الحال كالعوض منه ونظيره
قراءة بعضهم ونحن عصبةً **فغضبت فاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته
حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستة اشهر** وفى رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى
ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه فى
ذلك المال ولذا نقل الترمذى عن بعض مشايخه ان معنى قول

فاطمة

فاطمة لابى بكر وعمر لا اكلمكما اى فى هذا الميراث وتعقب بان قرينة
قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملةً وكذا صريح
الهجر قاله فى الفتح وقال الكرمانى واما غضب فاطمة فهو امر حصل
على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك او الحديث كان مئاولًا عندها
بما فضل من معاش الورثة وضروراتهم ونحوها لفظ مهاجرته
واما هجرانها فمعناه انقباضها عن لقائه لا الهجران المحرم من
ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر
انتهى ولعل فاطمة رضى الله عنها لما خرجت غضبى من عند ابى بكر
تمادت فى اشتغالها بشأنها ثم بمرضها والهجران المحرم انما هو ان
يلتقيا فيعرض هذا وهذا **قالت** عائشة رضى الله عنها **وكانت
فاطمة تسال ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم من** سهمه **خيبر** بعدم الصرف وهو الخمس **وفدك**
بفتح الفا والدال المهملة بالصرف ولابى ذر وفدك بعدمه بلد بينها
وبين المدينة ثلاث مراحل وكانت له صلى الله عليه وسلم خاصة
وصدقته بالمدينة بنصب صدقته عطفا على المنصوب
السابق وبالجر عطفا على المجرور اى نخل بنى النضير التى فى ايدى
بنى فاطمة وكانت قريبةً من المدينة ووصية مخيريق
يوم احد وكانت سبع حوائط فى بنى النضير وما اعطاه الانصار
من ارضهم وحقه من الفئ من اموال بنى النضير وثلث ارض وادى
القرى اخذه فى الصلح حين صالح اليهود وحصنان من حصون
خيبر الوطيح والسلالم حين صالح اليهود ونصف فدك وسهمه
من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة **فابى** اى امتنع **ابو بكر عليها
ذلك وقال لست تاركا شيا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**

Copyright © King Saud University